

# مقارنة الخطابات التشريعية للشارع بالنصوص القانونية و ما يترتب عليها من آثار فقهية و تربوية

ناصر نجفي<sup>١</sup>

## الملخص

تتشارك النصوص القانونية و الحقوقية في التعليم و البيان مع النصوص الدينية في الوظيفة، أي في الخطاب التعليمي لبيان القوانين. لكن ليس الشارع بصدد الابلاغ الصرف، بل غرضه تحريك الإنسان بما فيه من المشاعر و الأحاسيس، نحو الهدف الذي رسمه له، و لا يمكن للخطاب التعليمي و القانوني بمفرده تحريك الإنسان هكذا نحو الهدف. و التشريع الديني ينسجم مع التكوين و مع اللوازم الوجودية للإنسان، فالله تعالى يلحظ هذه الخصوصية للإنسان يهتم في التشريع و القانون - مضافاً إلى التعليم و الابلاغ - بتحريك مشاعر و أحاسيس المخاطب،

١ . الباحث الحوزوي في الفقه و اصوله .

ولازم ذلك اعتماد الخطاب التربوي في مقام التشريع؛ لذا تغلب الخطاب التربوي للقرآن والسنة على خطابه التعليمي. ولهذا المنهج التربوي للشارع آثار هامة منها معرفة المنهج التربوي للشارع وأخذه كمنهج نموذجي، ومعرفة اللوازم الحقوقية لهكذا خطاب.

**الكلمات المفتاحية:** القرآن، السنة، كتاب القانون، الخطاب التربوي، الخطاب التعليمي، المنهج التربوي

### تمهيد

تشارك كتب القانون والنصوص الحقوقية التي وظيفتها تبين القانون في المجتمع مع القرآن الكريم والسنة، ووجه الاشتراك هو وضع برنامج لحياة الناس وإيجاد النظم وإدارة سلوك المجتمع وضمن سلامته. لكن هناك فوارق عديدة بينهما من جملة في مخاطبين، ودائرة تنفيذ القانون، وضمن التنفيذ، والمقنن و... .

وهذا المقال بصدد دراسة التعاليم التشريعية للكتاب والسنة ومقارنتها مع سائر النصوص القانونية الوضعية، وبعبارة أخرى نريد معرفة التعاليم التي استخدمتها النصوص الدينية - القرآن بصفته دستوراً للمسلمين والسنة - في بيان مقاصدها، هل لهل مثل الكتب القانونية جنبه تعليمية صرفة، أم هي ذات تعاليم تربوية أيضاً؟ وما هي الصفة الغالبة على خطابات الكتاب والسنة؟

وعلى الشارع الحكيم أن يجعل خطابه تنسجم مع تركيبه الإنسان الوجودية لكي لا يمنع من تحقيق مقاصده - التي هي عبارة عن تربية الإنسان

وتكامله - مانع ، بمعنى أنه لا بدّ من تغليب الجانب التربوي وغرض الشارع على الجانب التعليمي لكي يستطيع الإنسان من الحركة في صراط التكامل . وهذه الصفة الهامة قد روعيت تماماً في القرآن الكريم والسنة خلافاً للنصوص والخطابات القانونية ذات الجانب التعليمي فقط . ويترتب على الالتفات إلى هذه النكتة آثار هامة في فهمنا للنصوص الدينية .

ضرورة التناسب بين البعد الوجودي للإنسان مع التشريع والتكوين من مسلمّات الدين الاسلامي أن يكون بين نظام التشريع وخلق الإنسان تناسباً وتطابقاً تاماً ، بمعنى أن الله تعالى عندما خلق الإنسان بخصوصيات خاصة وأوجده في عالم ذي خصوصيات خاصة كذلك ، لا بدّ أن يكون نظامه التشريعي أيضاً مطابقاً لتلك الخصوصيات ، وإلا يكون نقضاً للغرض الذي هو تربية الإنسان . ولا يمكن أن تكون ربوبية الخالق على خلاف اقتضائيات المخلوق ، لذا لوحظ كلّ ما في نظام وجود الإنسان سواء الحقائق المادية والمعنوية في نظام التشريع والقانون بحيث يكون متناسباً مع ذلك التشريع .

والكلام في المقام نظير ما قيل في تبعية الأحكام للمصالح والمفاسد ، فمثلاً لو كان هذا الطعام مضرّاً لسلامة الإنسان فأنه في نظام التشريع يكون ممنوعاً كذلك ، أو إذا كان فعل وتكليف أمر لازم في هداية وتكامل الإنسان فقد أوجبه الشارع والمقنن في مرحلة التشريع أيضاً . فالشارع الحكيم في مجال بيان القانون والتشريع يلحظ هذا الجانب التكويني في الإنسان ، ولا يكتفي بالأمر والنهي القانوني الصرف ، وله تعاليم تربوية بنحو يتمكن من ايجاد الحافز لدى المخاطب .

## تعريف الخطاب التعليمي و التربوي

مرادنا من الخطاب التعليمي في المقام هو مجرد تعليم المعلومات وتعيين حدودها، أي مجرد بيان معلومات وبيان حدود شيء أو فعل ما بدقة .  
فمثلاً عندما يُسأل المقتن عن الحريم الخاص فإنه سوف يقول: «إنّ الاعتداء على الحريم الخاص جريمة وله تبعات»، ثمّ يبيّن مصاديق ذلك، لكنّه لم يتعرض إلى الجانب التربوي ببيان الذي يحرك المخاطب لغرض القيام بعمل أو تركه . والمراد من الخطاب التربوية هو أنّ المقتن - مضافاً إلى بيان الحكم والقانون - يهتم بالجوانب العاطفية أيضاً، أي أنّ الهدف هو إيجاد الحركة في المخاطب واقناعه وتحفيزه للقيام بعمل ما؛ فمثلاً لو أراد الأب نصيحة ولده لاهماله و عدم اهتمامه بدروسه يقول له: «ان أردت أن تكون مفيداً في المجتمع يجب أن تدرس، وإلّا سوف تكون في المستقبل عالة على المجتمع ولن تكون موضع اهتمام»، أي أنّه يُوجد الحافز لدى ولده ويبيّن له أهمية الدراسة ويحذره من البقاء أُمياً ويرغبه في الدراسة ويبيّن له آثارها .

## خطابات القرآن التعليمية أو تربوية؟

يمكن مشاهدة الخصوصية التعليمية واستخدام الخطاب التحفيزي في الآيات القرآنية بوضوح، إلى درجة يمكن القول أنّ الصبغة الغالبة على خطاب القرآن هي كون خطابه تحفيزية وتربوية . وكنموذج لذلك نذكر عدّة من الآيات نزلت في مثل هكذا خطابات :

١ . فهو عندما يريد أن يدعو المخاطب إلى الايمان يشبّه ذلك بالتجارة

التي يكون طرفي المعاملة فيها الله تعالى والإنسان ، و نتيجة هذه التجارة هي النجاة من النار ، وابتياه إلى الآثار الايمان يضاعف الشوق والرغبة في الإنسان ويبشره بجنة هكذا :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ \* تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ \* يَغْفِرَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَ يُدْخِلِكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ .<sup>٢</sup>

وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سُدَّخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا مُنْجَبُونَ وَنُذْخِلُهُمْ ظِلًّا ذَلِيلًا .<sup>٣</sup>

أُولَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتٌ عَدْنٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَّكِنِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نَعَمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَعًا .<sup>٤</sup>

ومن الطبيعي أن مقارنة هذا النوع من الدعوة إلى الايمان بمثل هذا البيان مع الدعوة العادية سوف يلفت نظر المخاطب بشكل أفضل وأسرع إلى قضية الايمان والعمل الصالح .

٢ . من أجل لفت النظر إلى الأمور المعنوية والآخرة وعدم عقد القلب

٢ . الصف : ١٢ - ١٠ .

٣ . النساء : ٥٧ .

٤ . الكهف : ٣١ .

على الدنيا والاعتزاز بزخارفها، فإن أفضل منهج في ذلك هو بيان انقضاء نعم الدنيا وزوالها، وبقاء الأجر والجزاء الأخروي، وتشبيه الدنيا وعدم دوامها بدورة العناصر الطبيعية التي يأنسها المخاطب ويفهمها جيداً كما في هذه الآيات:

إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازْبَيَّتْ وَظَنَّ أَهْلِهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَبِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ .<sup>٥</sup>

زِينٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ \* قُلْ أَ أَنْبِئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ لِّلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ كَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ .<sup>٦</sup>

٣. عرف تعالى أنبياءه كآباء الذين يبينوا لولداهم مصالح ومنافع فعل ما، ويذكر الإنسان بأن إرسال الرسل هو من أجل تربيته وسعادته: هو الذي يُنزّلُ على عبده آيات بيّنات ليُخرجكم من الظلمات

٥. يونس: ٢٤.

٦. آل عمران: ١٦ - ١٤.

إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَؤُفٌ رَحِيمٌ .<sup>٧</sup>

رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا  
الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ .<sup>٨</sup>

ان هذه الآيات تُعرِّف وجود النبي والآيات الالهية لأجل الإنسان  
وإخراجه من ظلمات الجهل .

٤ . عندما يريد تعالى انذار عبده وإخافته من عذاب يوم القيامة لعله

يرجع ويتنبه و يعدل عن مسيره بعد احوال يوم القيامة :

فَإِذَا جَاءَتِ الصَّاحَّةُ \* يَوْمَ يَقْرَأُ الْمَرْءُ مِنَ أَخِيهِ \* وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ \* وَ  
صَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ \* لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ \* وَجُوهٌ  
يَوْمَئِذٍ مُسْفِرَةٌ \* ضَاحِكَةٌ مُسْتَبْشِرَةٌ \* وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ \*  
تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ \* أُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرَةُ الْفٰجِرَةُ .<sup>٩</sup>

يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ كَ وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ كَ وَلَا يَسْتَلُ  
حَمِيمٌ حَمِيمًا .<sup>١٠</sup>

إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ \* لَيْسَ لَوْفَعَتِهَا كَاذِبَةٌ \* خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ \* إِذَا  
رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا \* وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا \* فَكَانَتْ هَبًا مُبْنًيًا .<sup>١١</sup>

مثل هذا الخطاب والبيان هو الذي يمكن أن يوقظ الإنسان ويلفت

نظره إلى الآخرة .

٧ . حديد : ٩ .

٨ . طلاق : ١١ .

٩ . عبس : ٣٩-٣٣ .

١٠ . المعارج : ١٠-٨ .

١١ . الواقعة : ٦-١ .

٥. عند ما يرى جماعة من الناس قد اتبعوا وساوس الشيطان، أو اتبعوا الظالمين والمستكبرين الذين يضلّوهم عن سبيل الهدى، استعرض حوار أهل جهنم مع بعضهم الآخر، وذكر المطيعين بذلك، وكيف يبرأ الشيطان يوم القيامة ممن اتبعه، واستعرض كلام أهل النار حيث يقول أحدهم: «يا ليتني لم اتخذ فلاناً خليلاً فيضلّني و...»، وهذا التشبيه لكلام أهل النار من أفضل البيان والخطاب من أجل الإنذار والتحفيز لغرض اصلاح السلوك:

وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ وَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ١٢ .  
يا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا \* لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ١٣ .

٦. وبين بأحسن بيان تعظيم حق الأب والأم ولزوم تكريمهما واحترامهما، وأمر بالإحسان إلى الوالدين وحفز العواطف، ثم اشار إلى العناء والنصب الذي يلاقياه جرّاء تربية الولد، وإلى ما تتحملة الام في مرحلة الحمل والوضع:

وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ

١٢ . ابراهيم: ٢٢ .

١٣ . الفرقان: ٢٨ و ٢٩ .



عِنْدَكَ الْكَبِيرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُمَّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَ  
قُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا \* وَ اخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَ  
قُلْ رَبِّ ارْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا. ١٤

وَ وَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَ وَضَعَتْهُ  
كُرْهًا ... ١٥

ومن الواضح أنه ليس مرادنا تنحية البيان التعليمية والقانونية في خطاب الشارع جانباً، بل الشارع إلى جانب إيجاد الغرض في مخاطبه يرى من اللازم تعليمه وبيان حدود ذلك أيضاً. فإنَّ المخاطب لا بد أن يعلم الحدود الواجب والحرام وشروطهما، فلا بد لشارع أن يكون له إلى جانب البيان التربوية خطابات تعليمية أيضاً لتعيين الخطوط الحمراء وكذا حدود ذلك؛ لذا جعل الله في القرآن أحد وظائف الأنبياء التعليم:

هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَ يُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَمَيِّ  
ضَلَالٍ مُبِينٍ. ١٦

انَّ تعاليم الدين مركبة من تعاليم تربوية وتعليمية، لكن حيث ان غاية الدين و مجموع الأحكام وتعاليمه إيجاد الداعي في المخاطب وتحريكه، لذا لا بد أن تكون التعاليم التربوية والتحفيزية لدى الشارع أكثر اهتماماً وأكثر وضوحاً حتى في بيان الأحكام والحدود. ولأجل وضوح البحث

١٤ . الإسراء: ٢٣ و ٢٤ .

١٥ . الاحقاف: ١٥ .

١٦ . الجمعة: ٢ .

نذكر نماذج من آيات القرآن:

### آيات الاحكام و الخطابات المحفزة

١ . يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ  
رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . ١٧

على الرغم من امكان الاكتفاء في هذه الآية ببيان حرمة شرب الخمر  
وعبادة الاصنام واللعب بالقمار ، لكنه تعالى نسبها أولاً - ببيان دقيق  
ولطيف - إلى الشيطان لكي يُوجد في المخاطب الانزجار والاشمئزاز ،  
وثانياً أشار إلى أن ترك مثل هذه الأفعال يوجب الفوز والسعادة .

٢ . شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ  
الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ  
مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا  
يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَ  
لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ . ١٨

تشير هذه الآية إلى وجوب الصوم لمن أدرك شهر رمضان ، وتعفي  
البعض من هذا الحكم مثل المسافر والمريض ، لكن الآية لم تكتف ببيان  
حكم الوجوب والاستثناء ، بل بذكر نكتة أنه تعالى يريد بكم اليسر لا  
العسر ، وأن تشكروا الله على نعمة الهداية ، وأن تذكروه وتكبروه ، أراد  
تحريك الداعي لدى المخاطب و تحفيزه نحو القيام بهذا العمل .

٣ . يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ

١٧ . المائدة : ٩٠ .

١٨ . البقرة : ١٨٥ .



كنه الأمور وحقيقتها، والحال أنه كان بإمكانه بيان حكم الجهاد للمخاطب بما ورد في صدر الآية (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ)، لكن غرض الشارع هو تحريك المخاطب نحو الفعل، لأنه يعلم أن المخاطب يأنس بلسان وخطاب التحفيز وإثارة الداعي لديه أفضل من اللسان التعليمي أو القانوني الجاف.

٥. وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا كَحُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا. ٢١

بعد بيان محرمات الزواج في الآية الأولى يرى تعالى أن ذلك عمل قبيح جداً وفاحشة، ويشير في الآية الأخرى إلى مغفرته ورفقه بالعباد.

٦. وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ. ٢٢

بيّن تعالى في هذه الآية أحكام الطلاق وأن المرأة لو أرادت بعد

٢١. النساء: ٢٢ و ٢٣.

٢٢. البقرة: ٢٣٢.

انقضاء العدة الزواج بزوجها السابق فلا ينبغي منعها من ذلك ، وبعد بيان هذا الحكم يرى تعالى أن في الالتزام بهذه الأحكام موعظة لمن آمن بالله و اليوم الآخر . ومعنى ذلك هو أنه لا بد لكم يوماً من الحساب ، فان كنتم صادقين في إيمانكم لا بد لكم أن تكونوا مطيعين ، وألا فمن الواضح أنكم لا إيمان لكم بالله ولا بيوم الحساب .

٧ . الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ... يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ \* فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ . ٢٣

بين تعالى في هذه الآيات حكم الربا للمخاطب ، لكن بخطاب ولسان تختلف عن الخطاب التعليمي الصرف . فقد شبه المرابي أولاً بالمتخبط من مس الشيطان ، وفي حال عدم ترك الربا فله جهنم خالداً فيها ومحاربة الله ورسوله ، ويختم ذلك بالتوبة وعدم اليأس من رحمة الله .

٨ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ . ٢٤

٢٣ . البقرة : ٢٨٠ - ٢٧٥ .

٢٤ . الحجرات : ١٢ .

انّ أفضل اسلوب للتعبير عن قبح عمل ما، هو تشبيهه بعمل يكرهه المخاطب و ينفر منه بشدّة، لذا فهو تعالى عندما يريد الاشارة إلى قبح الغيبة يشبهها بأكل الميتة .

والنتيجة هي أنّ الشارع حتى في بيان آيات الأحكام وما ينبغي وما لا ينبغي من امور قانونية أيضاً استخدم الخطاب التحفيزي، لذا عندما تُقرأ هذه الآيات يشعر المخاطب بالمعنوية ويتعظ، خلافاً لما في الكتب القانونية، فإنّه لا يشعر بمثل هذه الحالة عند قراءتها. وهذا ما نراه للأسف في الرسائل العملية فإنّها فقدت الخطاب التربوي، حيث أنّها تحوّلت إلى تعاليم قانونية وتعليمية، بحيث بقراءة الرسالة من أولها إلى آخرها لا تتحرك روح المخاطب ونفسه ولا يشعر بمعنوية تجاهها .

#### تحفيزية و تربوية خطابات السنّة

ذكرنا أنّ خطابات القرآن في الغالب هي خطابات تحفيزية و تربوية سواء في الخطابات القانونية الصرفة أو في غيرها، وهذا المنهج هو المتبع أيضاً في خطابات السنّة، والروايات الواردة عن الأئمة عليهم السلام قلّما استخدم فيها صيغة الأمر والنهي (افعل، لا تفعل)، وفي الغالب بينت الأحكام بالفاظ وعبارات اخرى مثل ينبغي، لا ينبغي، ليس من شيعتنا ونحو ذلك من تعابير، واستخدمت جملاً واصطلاحات ذات جنة تحفيزية أكثر من استخدامها للمصطلحات القانونية مثل الواجب، الحرام، الصحيح و ... وإليك نماذج من الروايات ذات الجنبه التحفيزية :



عن الرضا عليه السلام عن آبائه قال: قال رسول الله صلى الله عليه

وآله:

مَنْ بَهَتَ مُؤْمِنًا أَوْ مُؤْمِنَةً أَوْ قَالَ فِيهِ مَا لَيْسَ فِيهِ أَقَامَهُ اللَّهُ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ عَلَى تَلٍّ مِنْ نَارٍ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ فِيهِ. ٣١

لم تستخدم هذه الروايات المصطلحات القانونية مثل الواجب، الحرام، المستحب و... ولم تذكر الحكم الشرعي للمخاطب في قالب تعليمي وقانوني صرف، بل استخدمت الخطاب التحفيزي، كالنهي عن ترك القنوت في الصلاة، النهي عن مؤاخاة الكذاب، الترغيب في صلاة الليل والنهي عن البهتان.

وقد استمر هذا المنهج إلى مرحلة بداية الاجتهاد التفصيلي، فمثلاً عندما يتحدث الشيخ الصدوق عن فضل صلاة الجماعة يقول:

واعلم أن فضل الرجل في جماعة على صلاة الرجل وحده،  
خمس وعشرون درجة في الجنة. ٣٢

وتحدث عن القنوت بنفس خطاب الرواية قال:

وإياك أن تدع القنوت، فإن من ترك قنوته متعمداً فلا صلاة  
له. ٣٣

وحيث كان الرواي يسمع مباشرة من الإمام عليه السلام وكان مأثوساً بهذا النوع من الخطاب ويعرف ظرائف الكلام، لذا كان يفهم المراد منه،

٣١. المصدر السابق، ج ١٢، ص ٢٨٨.

٣٢. الصدوق، المقنع، ص ١١٥.

٣٣. المصدر السابق.



لكن بعد مضي زمان ووقوع فصل زمني بين لسان الإمام ولسان المخاطب فإن من الضروري دراسة هذا الموضوع الهام وتفصيل الكلام فيه .

تاريخ حذف الخطاب التحفيزي والتربوي من مراحل الفقهية

انفصل الخطاب التربوي عن الخطاب العلمي في بداية مرحلة الاجتهاد (بالمعنى المصطلح) من تاريخ الفقه أي منذ زمان الشيخ المفيد والشيخ الطوسي ، واكتفي بالبيان العلمي والخطاب القانوني فقط . وهذا الاكتفاء بالمصطلحات القانونية مثل الامر والنهي ، الواجب والحرام ، المستحب والمكروه ، الصحيح والباطل ونظائر ذلك في تفسير وبيان النص والخطاب الديني صار سبباً في زوال خطابات وتعاليم كانت تحمل حكماً فقهياً .

وهذه هي المشكلة التي أبتلي بها بحث الفاظ اصول الفقه الذي يتكفل في الحقيقة بيان قواعد تفسير النص ، ويبحث عن صيغ الامر والنهي وما شابه ذلك مثل المطلق والمقيد ، العام والخاص ، المجمل والمبين والناسخ والمنسوخ ، وقد غفل تماماً عن الخطاب التربوي للشارع .

لقد أخذت هذه الخطابات والتعاليم بالضمور تدريجياً مع ظهور عصر الاجتهاد التفصيلي وصارت تتأثر بالخطاب العلمي ، بمعنى أن الكتب الفقهية صُنفت بنسق علمي بحيث غفل لا إرادياً عن الخطاب التحفيزي للدين . ومن هنا نشعر بهذا الاختلاف في مقنعة الشيخ المفيد ، فهو يقول في بحث القنوت :

فإذا فرغ من قراءة السورة بعد الحمد رفع يديه بالتكبير ثم قلبهما

فجعل باطنهما إلى السماء وظاهرهما إلى الأرض وقتت .<sup>٣٤</sup>

٣٤ . الشيخ المفيد ، المقنعة ، ص ١٠٧ .

وكذا نرى هذا النظم والنسق والتصنيف في بحث الطهارة من

والطهارة المزيله لحكم الأحداث على ضربين أحدهما غسل  
والآخر وضوء . والغسل من الجنابة وهي تكون بشيئين أحدهما  
يأنزال الماء الدافق في النوم واليقظة وعلى كل حال والآخر  
بالجماع في الفرج سواء كان معه إنزال أم لم يكن . والغسل من  
الحيض للنساء إذا انقطع الدم منه عنهن وفي الاستحاضة إذا  
غلب الدم عليهن وسأبين أحكام ذلك في مواضعه إن شاء الله  
تعالى ومن النفاس عند آخره بانقطاع الدم منه . والغسل  
للأموات من الناس واجب . والغسل من مسهم على ما قدمناه  
أيضا واجب . وما سوى هذه الأحداث المقدم ذكرها فالوضوء  
منه واجب دون الغسل .<sup>٣٥</sup>

وصل هذا النوع من الخطاب في زمان الشيخ الطوسي إلى القمة حيث  
حذف فيه الخطاب التحفيزي تماما واستبدله بالخطاب التعليمي بشكل  
كامل . فمثلاً هو أول من عرف الطهارة الشرعية ثم بين أنواعها وذكر لها  
أربعة محاور ، ثم بحث في جزئياتها فقال :

كتاب الطهارة ؛ باب ماهية الطهارة وكيفية ترتيبها :

الطهارة في الشريعة اسم لما يستباح به الدخول في الصلاة .  
وهي تنقسم قسمين : وضوء وتيمم . ومدارهما على أربعة  
أشياء : أحدهما وجوب الطهارة ، وثانيها ما به تكون الطهارة ،



ولم يبحث عن سائر الألفاظ التي استخدمها الشارع في التشريع . من هنا استمر العمل على هذه الشاكلة إلى يومنا الحاضر بحيث صرنا نشهد بوناً واسعاً بين الخطاب في الرسائل العملية وبين خطاب القرآن والحديث . كما لم نر اليوم في مباحث الألفاظ من اصول الفقه - الذي يشتمل في الحقيقة على قواعد تفسير النص - أثراً لخطابات الشارع التربوية في بيان الأحكام .

### الخطاب في الكتب و الأسناد القانونية

خصوصية الاسناد والذاتير القانونية هي البيان الدقيق للحدود والخطوط الحمراء بنحو يعلم المخاطب وظيفته فيعمل بها عند الحاجة اليها ، لذا لها جنة تعليمية فقط ، ولا تعنى بالجانب التربوي للمخاطب وتحركه وتحفزه نحو فعل أو ترك المواد والاصول القانونية .

فهذه المواد القانونية وإن كان الغرض منها بيان العقوبة أو الغرامة وفيها نوع من الانذار والتحذير ، لكن ليس بالضرورة أن المقتن لحظ في وضعها الجانب التربوي ، بل وضعها لغرض التعرف عليها والحد من حصول الخلل في امور المجتمع ، ولم يلحظ فيها تربية النفوس وايجاد المحفز والدافع لدى المخاطب ، وهذه الانذارات والتحذيرات هي من ضرورات وضع القوانين التي لا مفرّ منها ، وإن لحظ فيها شيء من الجانب التربوي فهذا نزر يسير . وبعبارة اخرى : من الممكن تصور جوانب تربوية أيضاً للقانون ، ومن الطبيعي أن الالتزام بالقانون يوجب على الأمد البعيد تحسّن الجانب التربوي للانسان ، لكن المهم أن المقتن أولاً ليس بصدد التربية بل غرضه من وضع القانون منع حدوث الهرج والمرج في المجتمع ، لذا لا يعنى



كما يلاحظ أنّ المقنن يكون في مقام البيان وإعلام مخاطبه فقط ولا يهتم بتربيته، في حين أنّ الشارع المقدس لا هدف له سوى التربية واصلاح العباد ومخاطبيه، وقد لاحظ في مقام الوضع هذه الغاية وعلى أساسها بين أحكامه وتعاليمه، لذا عند قراءة آيات الأحكام التعليمية من القرآن نشعر بالشوق والرغبة أو الكراهية والاشمئزاز بالنسبة إلى موضوع الأحكام الذي بينه، ولكن لا يحصل في المخاطب مثل هذا الشعور بقراءة كتب القانون بل والرسائل الفقهية العملية.

### مهام الخطاب التربوي الديني

اتضح أنّ تعاليم وخطابات القرآن و السنّة محفزة و تربوية، وأنّ استخدام المصطلحات القانونية والعلمية في بيان الأحكام - خصوصاً في الروايات - قليل جداً والخطابات المحفزة أكثر استخداماً. ولا بدّ من معرفة ما يترتب على هذا الأمر الهام من الآثار في فهمنا للدين وبيان تعاليمه:

#### ١. كشف المنهج التربوي للدين

يعتبر الاهتمام بالمؤلفات ولسان خطابات الدينية أحد المصادر التي تسمح لنا في كشف المنهج التربوي للشارع ومعرفة النظام التربوي لديه، وتبعاً لذلك سوف نتمكن من التعرف على نموذج مناسب في بيان الدين وتبليغه، بمعنى بيان كيفية عرض الدين والتعامل العملي للأولياء الدين مع الأمة وكيفية بيانهم للشريعة. ولأهمية البحث لا بد من الإشارة إلى العناوين التالية:

## ١. عدم حذف المؤلفات التربوية في المجال العلمي

على الرغم من أن مقتضى النصوص العلمية الاعتماد على الاصطلاحات العلمية والقانونية لكي تبين الحدود بشكل واضح وتمييزها عن بعضها الآخر، ولكن لا ينبغي أن يكون ذلك بنحو تحذف فيه المؤلفات والخطابات التحفيزية والتربوية تماماً. وهذا ما نشاهده في طريقة الشارع، يعني أن التربية حتى في مجال العلم لا بد منها، ولا ينبغي الفصل بين الجانب العلمي والجانب التحفيزي.

إن الاهتمام بهذا الأمر الهام يمكن أن يجعل منه نموذجاً مناسباً في بيان مباحث علمية وقانونية خصوصاً في الرسائل العلمية من أجل رفع مستوى الحوافز في امتثال القوانين.

## ب. معرفة مواضع الشدة والانعطاف في الخطابات التحفيزية

الانس بمؤلفات الشارع ولسان خطابه في بيان الأحكام يساعدنا في تمييز مواضع الشدة لبيان الشارع من مواضع اللينة والانعطاف، وهذه نكتة هامة في معرفة نوع خطاب الشارع في بعث المخاطب وتحريكه. مثلاً عندما نرى الشارع يؤكد في موارد مختلفة سواء في الكتاب أو السنة على خدمة الوالدين، بينما لا نرى مثل هذا التأكيد بالنسبة إلى الزوجات، ومن هنا نعلم أن نسبة الترغيب والتحفيز لا بد أن تتناسب مع الدواعي والأغراض والموانع. وفي هذا المثال حيث ان الله يعلم أن الإنسان ينشد إلى أسرته وزوجته ويبدل كل ما في وسعه من أجل الترفيه عليهم، لذا لا يحتاج إلى مزيد تأكيد، لكن ليس الأمر كذلك بالنسبة للابوين، لأن خدمة الزوجة والولد تصرف الإنسان من حيث لا يعلم عن وظائفه قبال أبويه، ومن جهة

اخرى تكون خدمتهما حال كبرهما وعجزهما أصعب وأشد، من هنا نرى الشارع ومن أجل ايجاد نوع من التعادل أكد وحذّر كثيراً بالنسبة لهذا المورد.

ونرى الشارع بالنسبة لبعض الموارد مثل مساعدة الآخرين - التي لا تبدو مهمة عادة بالمقارنة إلى بعض الاعمال العبادية - استخدم بياناً وخطاباً يهزّ المشاعر، لذا يمكن معرفة قلق الشارع بالنسبة لبعض الأمور، وأولوية بعضها الآخر لديه :

قَالَ عَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ بَاتَ شَبَعَانَ وَبِحَضْرَتِهِ  
مُؤْمِنٌ جَائِعٌ طَاوٍ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَلَائِكَتِي أَشْهَدُكُمْ عَلَى هَذَا  
الْعَبْدِ أَنِّي أَمَرْتُهُ فَعَصَانِي وَأَطَاعَ غَيْرِي وَوَكَّلْتُهُ إِلَى عَمَلِهِ وَ  
عِزَّتِي وَجَلَالِي لَا غَفْرَتُ لَهُ أَبَدًا.<sup>٣٧</sup>

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كَانَتْ لَهُ دَارٌ فَاحْتَجَّ مُؤْمِنٌ  
إِلَى سُكْنَاهَا فَمَنَعَهُ إِيَّاهَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا مَلَائِكَتِي أَبْخَلْ  
عَبْدِي عَلَيَّ عَبْدِي بِسُكْنِي الدَّارِ الدُّنْيَا وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا يَسْكُنُ  
جَنَانِي أَبَدًا.<sup>٣٨</sup>

عندما يقول: «لن أغفر له أبداً» أو يقسم ويقول: «لا يسكن جناتي أبداً»  
فإنه لا يستخدم للعمل المكروه بل حتى شديد الكراهة مثل هذه العبارات.

### ج . أداة التحذير والترغيب

من آثار دراسة الخطاب التربوي للشارع التعرف على الأداة التي

٣٧ . الشيخ الصدوق، ثواب الاعمال وعقاب الاعمال، ص ٢٥٠.

٣٨ . الكليني، الكافي، ج ٢، ص ٣٦٧.



يستخدمها في ترغيب أو ترهيب المخاطب، وسوف يتضح لنا أن في مقام التربية قد استخدم المزيد من الحوافز والدواعي التي تحرك المخاطب نحو الفعل أو الترك، فهل ينبغي بيان تلك المصالح والمفاسد للمخاطب؟ وإن كان ينبغي، فهل الأولوية لبيان المفاسد والمصالح المادية أو الأخروية؟ سوف نتفهم أن لفت نظر المخاطب إلى الآخرة بما فيها الموت والجنة ونعيمها، النار وعذابها له دور محوري في نمذجة النظام التربوي للشارع.

## ٢. استخدام الخطاب التحفيزي للاستباط

قلنا فيما سبق أن الخطاب التحفيزي هو الغالب على الخطاب التعليمي في المؤلفات الدينية، لكن ليس معنى ذلك أن الخطاب التحفيزي لا يمكن أن يكون حاملاً لحكم فقهي وقانوني، لما ذكرنا من أن الشارع يريد تربية مخاطب له خصائص معينة: يتعقل الأمور، ويدرسها بالعواطف، ويهرب من مهماته و... ومن الطبيعي أن أداة التربية لدى الشارع لا بد أن تتناسب مع هدفه، من هنا فإن الخطاب القانوني لا يكفي في الحركة والبعث، بمعنى أن هذا الإنسان من جهة بحاجة إلى خطاب قانوني واضح جداً لكي لا يفر من التكليف بذريعة ما، ومن جهة أخرى يكون ملزماً بخطاب يحركه ويرغبه. إذن هناك بعض الأحكام تكون قد صدرت بهذا الخطاب التحفيزي. إن كان الفقيه عارفاً بالخطاب التحفيزي للدين فإنه يستطيع أن يستخدمه في فهم حدود الأحكام.

## أدوات فهم اللوازم القانونية للخطاب الديني

نريد أن نعرف كيف يمكن اثبات أن لفظ «ينبغي» مثلاً يدل على الاستحباب أو الإلزام؟ أو أن الشارع استخدم لفظ «اللعن» في موارد الحرمة أو الكراهة؟ وكذا لفظ «لا جناح» على أي معنى يدل؟ وكيف يمكن تأويل الثواب المبالغ فيه في النصوص الدينية؟ وأهم هذه الأدوات كالتالي:

## أ. العقل

أحدى أدوات معرفة مراد الشارع من الألفاظ التي يستخدمها هو العقل، فمثلاً بالرجوع إليه نعرف أنه لا معنى للتوعد بالنار على أمر مكروه، وإذا أُنذر بالعذاب فلا ريب في أن العمل المذكور من الأمور المحرمة.

## ب. الرجوع إلى اللغة

بناءً على الأصول والمباني الكلامية وما أثبتته التجربة التاريخية أن الشارع تحدث بلسان القوم وهو ليس في مقام الإبداع وإحداث لسان جديد، وعلى هذا الأساس يكون أول معيار في تفسير وبيان مراد الشارع هو القواعد العقلائية المتداولة. مثلاً إذا أردنا أن نعرف لفظ «الفلاح» هل يدل على حكم الزامي أم لا؟ نرجع إلى العرف، هل يرى الناس النجاح والفلاح في الأمور اللازمة فقط أو يستعملوه فيما هو أعم من ذلك؟ أو قوله: «ليس منّا كذا وكذا»، فهل هذا النوع من التعبير يدل على الحرمة؟ يعني أن الشارع يريد بهذا البيان أن يقول: «أنك ترتكب الحرام، ولذا لا

تكون منّا»، أو يُستخدم هذا التعبير في ترك المستحب والايان بالمكروه أيضاً؟

على هذا فإن أفضل أداة في المقام لمعرفة ذلك هو الرجوع إلى كتب اللغة القريبة من الخطاب الديني وعصر التشريع .

ج. ملاحظة موارد استعمال خطاب في النصوص الدينية

الطريق الثالث هو ملاحظة اللفظ الذي يراد معرفة معناه ووضعها إلى جانب سائر موارد الاستعمال، يعني بدراسة اللفظ المذكور في مختلف خطابات الشارع نعرف أنه في أي معنى استخدم مثلاً لفظ اللعن، أو الويل، أو السُحت، أو يصلح، أو لا بدّ، أو ينبغي، أو لا ينبغي، أو ...

النتيجة

يتضح لنا نوع خطاب الشارع من خلال النظر في النصوص الدينية، فنرى أن غرضه ليس التعليم فقط، بل هدفه الأساس هو ايجاد الداعي والمحفّز لتحريك المخاطب. وعلى هذا الأساس استخدم خطاباً محفّزاً ومثيراً للمشاعر ومحركاً للعواطف في الإنسان أكثر من استخدام الخطاب القانوني والتعليمي .

وبالرجوع إلى الآيات القرآنية والسنة نرى أن الشارع أدخل قدر الإمكان الخطاب التربوي في بيان الأحكام والقوانين، بحيث ألقى الخطاب التحفيزي بظلاله على كلام الشارع. في حال أن الغرض في الخطاب القانوني خلافاً للخطاب الديني هو إيصال المعلومة وبيان ما ينبغي

وما لا ينبغي فقط ، ولا شغل له بتربية المخاطب .

فهم مؤلفات خطاب الشارع له دور هام جداً في معرفة منهجه التربوي ، وأيضاً الكشف عن اللوازم القانونية المترتبة على الخطاب الديني ؛ لأنّ الشارع لم يكتف في بيان احكامه بذكر الاصطلاحات القانونية والأوامر والنواهي ، بل استخدم في موارد كثيرة الخطاب التحفيزي أيضاً . لذا فإنّ الغفلة عن هذه النقطة تحدّ من مستوى درك الفقيه وفهمه لبعض الأحكام .

#### مصادر البحث

#### \* القرآن الكريم

- ١ . الحر العاملي ، محمد بن حسن ، وسائل الشيعة ، مؤسسة آل البيت عليهم السلام ، قم ، الطبعة الاولى ، ١٤٠٩ ق .
- ٢ . رحيمي ، مجتبي ، روش شناسی اجتهاد ، دار الفكر ، قم ، الطبعة الاولى ، ١٣٩٨ ش .
- ٣ . الصدوق ، محمد بن علي ، ثواب الأعمال وعقاب الأعمال ، دار الشريف الرضي للنشر ، قم ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦ ق .
- ٤ . \_\_\_\_\_ ، المقنع ، مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام ، قم ، الطبعة الاولى ، ١٤١٥ ق .
- ٥ . الطباطبائي ، السيد محمد حسين ، الميزان في تفسير القرآن ، انتشارات اسماعيليان ، قم ، بلا تاريخ .
- ٦ . الطوسي ، محمد بن حسن ، النهاية في مجرد الفقه والفتاوى ، دار

- الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٠ ق.
٧. كاتوزيان، ناصر، قانون مدني در نظم حقوقى كنونى، نشر ميزان، طهران، ١٣٩٠ ش.
٨. الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، دار الكتب الاسلامية، تهران، چاپ چهارم، ١٤٠٧ ق.
٩. المفيد، محمد بن محمد بن النعمان العكبري، المقنعة، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، قم، الطبعة الاولى، ١٤١٣ ق.